تقييـــم الســـوق النقديـــة الجزائريـــة كأداة لاعادة التمويـــل

أ / بن عبيد فريد
جامعة المسيلة–الجزائر

الملخص

لكي تقوم البنوك باستغلال و ظائفها يجب توفر عامل السيولة البنكية لـــذا تلجـــا الـــى السوق النقدية لاعادة تمويلها و في هذه الورقة البحثية تهدف الى تقيـــيم الســـوق النقديـــة الجزائرية كمصدر هام لاعادة تمويل البنوك مع العلم ان هناك مصادر اخرى ممثلـــة فـــي مكشوف البنوك لدى البنك المركزي و الية اعادة الخصم الا ان السوق النقدية تبقى مصدرا رئيسيا تعتمد عليه البنوك التجارية خاصة و النشاط الاقتصـــادي عامـــة كمـــا ان البنـــوك المركزية تتدخل دائما لتنظيمها حيث تعتبرها وسيلة مهمة في التـــاثير علـــى الاحتياطـــات النقدية للبنوك .

Summary:

Banks are exploiting their functions must provide the element of liquidity , so they seek the money market to refinance , we aim at this research to give an estimating of the Algerian money market as an important source to refinance , and there are other sources like is still a significant source upon which commercial banks in particular and economic activity in general are relied on . in addition the central banks have always intervened to regulate it , there by it considers an important way to effect on the banks cash reserves.

مقدمة:

لقد مثل النظام المالي الجزائري الى غاية نهاية الثمانينيات دعما اداريـــا و اســـتراتيجيا سمح للسلطات العمومية تطبيق الاجراءات المنصوصة في مخططات التنمية.

و لبلوغ مستوى مقبول من التنمية الاقتصادية في الجزائر كان لابد من تقييم العالقة القائمـــة بين الدائرة الحقيقية و الدائرة المالية، و بصدور قانون النقد و القرض رقم 10/90 المـــؤرخ في 14 أفريل 1990 خول للبنك المركزي مهمة تنظيم و تسير السوق النقدية.

ومن بين الاهداف المسطرة من وراء انشاء هذه السوق هو ضمان مبادلـــة الســـيولة بـــين البنوك و السماح لهذه الاخيرة بموازنة العجز و الفائض اليومي في خزينتها، مع محاولـــة الوصول الى تعديل شروط تمويل البنوك مع تقليص دور اعادة الخصم.

لذا سنتاول في هذه الورقة البحثية الاطار القانوني للسوق النقدية في المحور الاول أما المحور الثاني فقد خصص لأعادة الخصم و التسبيقات في الحساب الجاري في حين نتعرض الى تقييم السوق النقدية الجزائرية في المحور الثالث.

المحور الاول :الاطار القانوني للسوق النقدية.

يتناول هذا المحور تعريف السوق النقدية ونشاة السوق النقدية الجزائرية والنصوص القانونية التي تنظم عمل السوق.

أولا: تعريف السوق النقدية.

يلجا المقترضون سواءا كانوا افرادا ام مؤسسات الى الاقتراض من السوق النقدية وذلك لمواهة اي نقص عارض في سيولتهم النقدية من اجل الحصول الفوري على ارصدة نقدية ،وتعتبر الاسواق النقدية بمثابة المكان او الميكانيكية التي فيها ومن خلالها اصدار وتداول الاصول المالية قصيرة الاجل والتي عادة مل يكون اجلها عام او اقل.[1]

وليس للسوق النقدية مكان محدد يتم التعامل فيه ،ولكن يتم التعامل من خلال السماسرة المتخصصين او البنوك التجارية اما بالالتقاء المباشر او بوسائل الاتصال مثل: الهاتف والتلكس وغيرها.[2]

كما تعرف بانها سوق الاموال المقرضة والمقترضة لاجال مختلفة غالبا ما تكون لاجل قصير ومتوسط.[3]

وبالمعنى الضيق لعبارة السوق النقدية هي سوق فيما بين البنوك اين تتفاوض فيما بينها على احتياجاتها وموارد رؤوس اموالها لاجل قصير.[4]

وتعرف بالمفهوم الواسع انها سوق العمليات الائتمانية قصيرة الاجل غالبا ،والتي تسمح بتدخل مختلف المؤسسات النقدية ممثلة في البنك المركزي والبنوك التجارية ،الى جانب بعض المؤسسات غير البنكية كذلك شركات التامين والخزينة العمومية ،مؤسسات التوفير والاحتياط....الخ.[5]

ثانيا:نشاة السوق النقدية الجزائرية.

قبل ظهور السوق النقدية بشكل فعلي في جوان 1989 كانت السوق النقدية الجزائرية تقتصر على ابسط اشكالها ومحدودة التبادلات بين البنوك.

وقد كانت البنوك العمومية تحكمها قرارات ادارية ،وبتخصصها في الائتمان القطاعي ادى الى ابعاد عنصر المنافسة فيما بينها ،وبسبب تداخل الوظائف فيما بين البنوك لم تكن هنـــاك مساهمة فعالة في تمويل الاقتصاد.

وبتبني السلطات المحلية لنمط التسيير المخطط مركزيا ادى الى غياب دور البنك المركزي ضمن اطار السياسة النقدية ،كما اجبر هذا البنك على تلبية كل احتياجات الخزينـــة العامـــة بدون حدود ،خاصة وان الادخار المتراكم (اي المجمع من الهيئات العمومية) والذي تحصل عليه صناديق الادخار وشركات التامين كان خاضعا للخزينة العمومية.

وبالاعتماد على منح الاولوية للقروض البنكية كمصدر رئيسي لتمويل الاقتصاد في ظـــل اقتصاد الاستدانة ،ادت الخزينة دور نسبي في التمويل ساهم في تـــراع مســـتوى الجهـــاز المصرفي ،وبسبب المنح غير العقلاني للقروض وعدم تطبيق سياسة نقدية تحتكم الى تنظيم السوق النقدية تقلصت السيولة البنكية.

وبذلك انشات السوق النقدية في 18 جوان 1989 كمكان لتوفير السيولة البنكيـــة اللازمـــة ،وعرفت هذه السوق اهتماما اكبرفي توسيعها وتنظيمها مع صدور قانون النقـــد والقـــرض 90-10 المؤرخ في 14 افريل 1990 المتعلق بالنقد والقرض ،والذي حث السلطات النقديـــة على ضرورة وضع سوق نقدية وطنية تعمل على تنظيم تبادل الاموال المعروضة وتســـاهم في بلورة السياسة النقدية للاقتصاد الوطني.

ثالثا:النصوص القانونية.

تعتمد السوق النقدية الجزائرية على نصوص قانونية لتطوير هذه السوق وتوسيعها بحيث:

صدر منشور بنك الزائر رقم 002 المؤرخ في 25 مـــاي 1989 المتعلـــق بتنظـــيم الســـوق النقدية[6] حيث اكد البنك في المادة الاولى من هذا المنشور التزامه بتنظـــيم الســـوق وفـــق الشروط المنصوص عليها في هذا المنشور.

صدرت التعليمة رقم 91-08 المؤرخة في 14 اوت 1991 المتعلقة بتنظيم الســـوق النقديـــة والتي تحمل القرار الرسمي لوجود هذه السوق من طرف مجلس النقد والقرض.

صدر الامر رقم 33-91 المؤرخ في 07 نوفمبر 1991 والـــذي يبـــين شـــروط واصـــناف التبادلات التي تتم في السوق النقدية.

صدر الامر رقم 28-95 المؤرخ في 22 افريل 1995 حدد بشكل نهائي تنظيم السوق النقدية واشكال تدخلات بنك الجزائر[7] والمتمثلة في عمليات الامانة لـ24 سا ولـ07 ايام ،مناقصة القروض عن طريق نداءات العروض ،مناقصة اذون الخزينة في الحساب الجاري ،وعمليات السوق المفتوحة.

صدور القانون رقم 04-2002 المكمل للقانون رقم 91-08 المؤرخ في 14 اوت 1991 المتعلق بتنظيم السوق النقدية.

صدرت التعليمة رقم 02-2002 في 11 افريل 2002 المتعلقة بامتصاص او استرجاع السيولة من السوق النقدية.

صدور التنظيم رقم 03-11 المؤرخ في 26 اوت 2003 المتعلق بالنقد والقرض.

صدرت التعليمة رقم 04-05 في 14 جوان 2005 المتعلقة بالتسهيلة الخاصة بالوديعة المغلة للفائدة.

المحور الثاني: اعادة الخصم والتسبيقات في الحساب الجاري.

عندما تكون البنوك في حالة قلة السيولة تستخدم طرق للجوء لدى البنك المركزي، تكون في شكل مساهمات بمعدل ثابت ،تتمثل في اعادة خصم سندات محمولة من قبل البنوك والتسبيقات في الحسابات الجارية المفتوحة لدى البنك المركزي.

اولا: تقنية اعادة الخصم.

شكلت اعادة الخصم الوسيلة الاكثر استعمالا من طرف بنك الجزائر لاعادة تمويل البنوك والمؤسسات المالية من جهة ،ومن جهة اخرى كاحد ادوات السياسة النقدية في مراقبة السيولات المصرفية.

وتميزت عملية اعادة الخصم كذلك في الجزائر بمعدل خصم ثابت ومنخفض* حيث قل عن جميع معدلات الفائدة الاخرى ،وذلك مقابل اعادة تمويل الجهاز المصرفي من طرف البنك المركزي باعادة خصم الاوراق المالية المقدمة من طرف البنوك التجارية.

وفي نفس الوقت تحدد مؤسسة الاصدار سقفا كليا ،وفي اطاره يحدد سقفا لكل بنك على اساس المتغيرات التي تخصه.[8]

اي ان عملية اعادة تمويل البنوك هذه تتم في اطار سقف محدد مسبقا لكل مؤسسة قرض ،بحيث يتم تحديد هذا السقف كل ثلاثة اشهر بالاعتماد على نجاعة البنوك في استعمال

السيولة ووضعها في متناول الاعوان الاقتصاديين ،وهذا وفقا للسياسة النقدية المسطرة مـــن طرف السلطات النقدية.(9)

ومنذ دخول قانون استقلالية المؤسسات العمومية حيز التنفيذ وخاصة اســـتقلالية البنـــوك ،تبنت هذه الاخيرة موقفا اكثر مسؤولية في منح القروض ،فاصبحت عملية اعادة الخصـــم تعتمد على اجراء جديد يتميز بالمراقبة البعدية للقروض الممنوحة للاقتصاد لتحـــل محـــل المراقبة المسبقة للقروض الممنوحة للاقتصاد التي اعتمدت على اجـــراءين مكملـــين همـــا الترخيص المسبق واتفاقية اعادة الخصم(بالنسبة لهذه الاخيرة انظر تعليمة البنك المركـــزي الجزائري) رقم 15 المؤرخة في 13 فيفري 1963 المتعلقة بإعادة الخصم.

1 -المراقبة البعدية:

يطلب بنك الجزائر من البنوك التجارية ان ترسل اليه ملفات القروض للمؤسسات المستفيدة وذلك في اطار الرقابة على القروض الموزعة للاقتصاد من البنوك ،بحيث تلتزم هذه الاخيرة بارسال الملفات المذكورة خلال مدة اقصاها شهر واحد مـــن مـــنح القـــروض بالنسبة للقروض قصيرة الاجل ،وثلاثة اشهر بالنسبة لقروض الخزينة ،في حين القـــروض المتوسطة وطويلة الال فمنذ تاريخ منح القرض او منذ تاريخ تجديده.(9)

كما يحق لبنك الجزائر ان يطلب متى شاء من البنوك التجارية بإرسال كل الملفات الخاصة بالقروض الممنوحة للقيام بالمراقبة البعدية ،حيث حددت عتبة (سقف) لكل القروض كما يلي:

الجدول رقم(01): ادنى سقف للقروض لطلـــب اعـــادة الخصـــم فـــي الجزائـــر. (الوحدة مليون دينار)

	المؤسسات العمومية الوطنية	المؤسسات العمومية المحلية	المؤسسات الخاصة الوطنية
قروض قصيرة الاجل	100	20	1
قروض طويلة الاجل	30	10	5

المصدر:بنك الجزائر

وتهدف المراقبة البعدية للقروض عن طريق بنك الجزائر الى:

-تقييم المخاطرة التي تتعرض لها البنوك.

-تصنيف المؤسسات المستفيدة من القروض انطلاقا من معايير التسيير.

حث البنوك على منح القروض للمؤسسات مقابل استلام ملفات مكونة لكل عناصر التقييم.

وبموجب اصلاح دوائر واجراءات اعادة تمويل البنوك ،اصبحت توجد منذ ماي 1989 اوراق تجارية قابلة كلها لاعادة الخصم لدى بنك الجزائر نذكر منها :

-الاوراق التجارية الخاصة بالدولة الجزائرية.

-اوراق تعبئة الديون المتعلقة بالعمليات مع الخارج.

-الاوراق الممثلة لقروض الاستثمار او اعادة الهيكلة المالية لمدة لا تتعدى سبع سنوات.

-الاوراق التي اكتتبت في استعمالات قروض الاستغلال بعد استفادتها من الموافقة الاولية من بنك الجزائر.

الاوراق العمومية للقروض المتوسطة الاجل الاقل من 90 يوما (03 اشهر).

2 -اجراءات اعادة الخصم:

تتطلب عملية اعادة الخصم الاجراءات التالية من بنك الزائر:

-تحديد الحصص.

-ملفات اعادة الخصم.

-معدل اعادة الخصم.

2-1-تحديد الحصص:

في اطار السياسة النقدية وتبعا للأهداف المحددة في القانون رقم 90-10 المتعلق بالنقد والقرض ،يحدد بنك الزائر كل ثلاثي نقدية لجميع البنوك الموجودة في الجزائر ما يأتي :

-السقف الاجمالي لإعادة التمويل لكل بنك : ويتمثل في المبلغ الاجمالي المتضمن سقفا لإعادة الخصم، وكل ما يفوق هذا السقف يعاقب بمقدار 2.5% ويحدد على اساس نشاط البنك وحالته المالية على مستوى الاقتصاد.

-سقف اعادة الخصم داخل السقف المالي لإعادة التمويل.

وحسب معايير معينة يحدد بنك الجزائر حصة كل بنك وهذه المعايير هي :

-الودائع تحت الطلب (العائلات ، المؤسسات الخاصة) ،الودائع لأجل (متضمنة سندات الصندوق).

-مستحقات مجمدة وأخرى مدعمة.

-التدفقات الصافية للقروض مع باقي الاقتصاد بالمقارنة مع اعادة التمويل.

2.2- ملفات اعادة الخصم-Supports-

استعمال سقوف اعادة الخصم يخضع الى تقديم اصناف من الاوراق ،وهذا الشرط مؤسس من طرف قانون النقد والقرض ،اضافة الى تقدير بنك الجزائر لنوعية الاوراق المقدمة لاعادة الخصم.

اي يجب على السندات المقبولة لاعادة الخصم من قبل بنك الجزائر ان:[10]

-تستوفي شروط الشكل والمضمون المنصوص عليها في القانون التجاري.

-تكون مطابقة لاحكام القانون رقم 90-10 المؤرخ في 14 افريـــل 1990 المعـــدل والمتعلق بالنقد والقرض.

-تنشا بمقدار مبالغ تطابق القروض المستعملة فعلا من طرف المستفيد.

-تكون مقومة بالعملة الوطنية.

اذن تتمثل ملفات اعادة الخصم في مجموعة من قوائم الاوراق التجارية او من قائمـــة القروض الممثلة.

وفي الحقيقة يقوم بنك الجزائر باعادة خصم السندات التالية والمقدمة في شكل ملفات:

- **سندات خاصة:**تتمثل في:

-السندات الممثلة لعمليات تجارية على الجزائر وعلى الخارج ،بحيث هذه الســـندات يجب ان تحمل توقيع ثلاثة اشخاص طبيعية او معنوية ،وعلى الاقـــل ان تتميـــز صراحة بالملاءة ومن ضمنها المتنازل ،ويجـــب ان لا تتجـــاوز المـــدة المتبقيـــة للسندات قبل الاستحقاق ستة اشهر.

وبالإضافة الى ذلك فانه يمكن ان يحل محل احدى الامضاءات ضمانات مثل:

*سند التخزين (ورقة ضمان متعلقة بايصال يثبت ايداع البضائع فـــي المخـــازن العامة).

*ايصال البضائع.

*وثائق شحن اصلية لامر خاصة بالبضائع المصدرة مـــن الجزائـــر مصـــحوبة بالوثائق المألوفة.

السندات الممثلة لقروض قصيرة الاجل او لقروض موسمية ،وهذه السندات تحمل توقيع شخصين طبيعيين او معنويين على الاقل يتميزان صراحة بالملاءة.

تكون هذه السندات قابلة لاعادة الخصم فيما يخص اجال اقصاها ستة اشهر دون ان تتجاوز المدة الكلية لقرض بنك الجزائر اثنى عشر شهرا.[11]

السندات الممثلة لقروض متوسطة الاجل ،فبالاضافة الى توقيع المتنازل ،توقيع شخصين طبيعيين او معنويين يتميزان صراحة بالملاءة ويمكن تعويض احدهما بضمان الدولة .(انظر المادة 09 من النظام رقم 2000-01 المذكور سابقا).

ويجب ام ان ترمي القروض المتوسطة الاجل الى تحقيق احد الاهداف التالية:

-تطوير وسائل الانتاج.

-تمويل الصادرات.

-بناء المساكن.

يحدد الحد الاقصى لخصم السندات المذكورة في الاعلى اي السندات الخاصة المنصوص عليها في المواد 7 و9 من نفس النظام بـ50 % من القيمة الاسمية وهذا حسب نوعيتها.[12]

- **السندات العمومية:**

تكون السندات العمومية الصادرة او المضمونة من طرف الدولة قابلة للخصم مصرفيا عندما تساوي او تقل المدة المتبقية من استحقاقها من ثلاث (03) اشهر وهذه السندات تتمثل في:

-سندات الخزينة قصيرة الاجل التي تقل او تساوي مدتها عن السنة.

-سندات الخزينة المتوسطة الاجل التي تتراوح مدتها بين 02 و05 سنوات.

-سندات طويلة الال التي تفوق 05 سنوات.

ويمكن ان تقبل للخصم من بين السندات العمومية المذكورة سابقا والتي تفوق المدة المتبقية من استحقاقها ثلاثة اشهر وتقل او تساوي ثلاث سنوات ،وهذا عند استحقاق متفق عليه لا يتجاوز الستين (60) يوما، كما يجب ان لا يتجاوز هذا الخصم 90 % من القيمة الاسمية للسندات.[13]

2-3-تطورات معدل اعادة الخصم:

لقد عرف معدل اعادة الخصم تغيرا ملحوظا ،لكن خلال الفترة الممتدة من 1972 الى 1986 سجل هذا المعدل استقرارا عند معدل ثابت قدر بـــ2.75 %.

وفي الواقع تطبيق عملية اعادة الخصم في الجزائر عرف فترتين متميزتين ،بحيـــث هذه الفترتين تميزت بطريقة مراقبة للقروض الممنوحة (مراقبة مسبقة او بعدية).

تنفيذ المراقبة المسبقة كان في الفترة الممتدة من 1963 الى 1989 وكان مثل هذا الاجـــراء يتطلب اللجوء الى عمليتين مكملتين متمثلتين في :

-الترخيص المسبق.

-اتفاقية اعادة الخصم.

وطبقت عملية الترخيص المسبق بناءا على التعليمة رقم 15 الصادرة في 13 فيفـــري 1963 المتعلقة بإعادة الخصم، وتقضي هذه العملية بان منح اي نوع من القروض (سواء قـــروض قصيرة او متوسطة او طويلة اجل...) من طرف البنوك التجارية لصالح المؤسسات حيـــث مبلغ القرض يساوي او يفوق مليون دينار جزائري لا يتم إلا اذا اتبع ذلك الشرط بضـــمان احتياطي مسبق من طرف البنك المركزي الذي يحدد منفعة القروض في الاقتصاد الوطني.

اما عملية اتفاقية اعادة الخصم ،نجد انه لا تقبل الاوراق المقدمة من طـــرف البنـــوك التجارية لاعادة الخصم لدى البنك المركزي الا بعد دراسة ملفات القروض لذلك تلتزم البنوك بتقديم ذلك مسبقا الى البنك المركزي ،وهذه الملفات ستسمح للبنـــك المركـــزي تحقيق تحليل مالي للمؤسسات المالية المستهلكة للقروض بقصد تقييم مستوى الخطـــر البنكي الذي سيحكم او سيحدد قبول البنك المركزي او رفضه للخصم.

وابتداء من 18 جوان 1989 ظهر الاراء الجديد لاعادة الخصم الذي يتميز بالمراقبة البعدية للقروض الممنوحة للاقتصاد ،هذه المراقبة الغت واخذت مكان المراقبة المسبقة التي كانـــت جارية مسبقا وكان ذلك بموجب نص من بنك الجزائر من خلال المنشور رقم 003 بتـــاريخ 28 ماي 1989.

ويمكن القول ان اعادة الخصم تشكل اجراءا اليا للبنوك من اجل اعادة التمويل لـــدى البنك المركزي والذي يتم انطلاقا من معدل ثابت لفترات طويلة.

الجدول رقم(02): تطور معدل اعادة الخصم.

التاريخ	المعدل%	التاريخ	المعدل
من 90/05/02 الى 90/05/21	7.00	من 98/02/09 الى 99/09/08	09.50
من 90/05/22 الى 91/09/30	10.5	من 99/09/09 الى 00/01/26	08.50
من 91/10/01 الى 94/04/09	11.5	من 00/01/27 الى 00/10/21	07.50
من 94/04/10 الى 95/08/01	15.00	من 00/10/22 الى 02/01/19	06.00
من 95/08/02 الى 96/08/27	14.00	من 02/01/20 الى 03/05/31	05.50
من 96/08/28 الى 97/04/20	13.00	من 03/06/01 الى 04/03/07	04.50
من 97/04/21 الى 97/06/28	12.50	من 04/03/08 الى يومنا هذا	04.00
من 97/06/29 الى 97/11/17	12.00		
من 97/11/18 الى 98/02/08	11.00		

المصدر:مديرية الاسواق النقدية المالية لبنك الجزائر

3 -اهمية اعادة الخصم في بداية التسعينات:

يرجع اللجوء المتزايد للبنوك التجارية للبنوك لإعادة التمويل لدى بنك الجزائر الى ارتفاع معدل الفائدة في السوق النقدية والسحب على المكشوف في الحساب الجاري ،مما ادى ببنك الجزائر الى الزيادة المعتبرة في الحصص الاجمالية لاعادة الخصم الممنوحة لتلك البنوك ،وهذا التخفيض في تكلفة اعادة التمويل يهدف من ورائه الى تخفيف العبء على المعدلات المدينة للبنوك.

والجدول الموالي يوضح احصائيات عن اعادة التمويل من طرف بنك الجائر خلال سنة 1998.

جدول رقم(03):مبالغ اعادة التمويل لدى بنك الجزائر خلال سنة 1998 الوحدة(مليون دج)

المدة	98/02/28	98/04/30	98/06/30	98/08/31	98/10/31	98/12/31	المجموع
اعادة الخصم	130496.75	137193.10	142618.08	122099.99	114499.93	123094.66	770002.51
الاستحفاظ	5000.00	1100.00	0.00	7601.00	0.00	15926.00	29627.00
المزايدة	32000.00	29000.00	14500.00	25500.00	53520.00	97000.00	251520.00
المجموع	167496.75	167293.10	157118.08	155200.99	168019.93	236020.66	1051149.51

المصدر:مديرية الأسواق النقدية والمالية لبنك الجزائر.

نلاحظ من خلال الجدول الاعلى ان حصة القروض الممنوحة للبنوك اســتحوذت عليهــا طريقة اعادة الخصم بأكبر كمية لقلة تكلفتها وقلة خطورتها لدى بنك الجزائر مقارنة بتكلفة القروض الممنوحة من الية السوق النقدية او عن طريق مكشوف البنوك ومن ثمــة تبقــى الوسيلة المطلوبة لدى البنوك للحصول على السيولة اللازمة.

4 تقييم وفعالية سياسة معدل اعادة الخصم:

تعد سياسة معدل اعادة الخصم اداة لمراقبة السيولة لذلك عمدت السلطات النقدية الى رفــع ذلك المعدل من 7 % في سنة 1990 الى معدل 15 % في سنة 1995 سواء من ال الســيطرة على التضخم او من اجل التحكم في قدرة البنوك التجارية على منح القروض .

ولقد عرف معدل اعادة الخصم عدة تغييرات كما راينا في الجدول السابق ،فبعدما كــان في سنوات الثمانينات والتسعينات في ارتفاع مستمر ،اصبح في سنوات الاخيرة(2000 الى 2004) في تراجع وذلك لتشجيع الاستثمار وتحريك الاقتصاد الوطني نحو التطور.

وهذا الحماس في اعادة تمويل القروض غير المجدية يدل علــى ان اســاس التــدفقات المقرضة لتمويل الاقتصاد هو الهروب الواسع للأوراق المالية سواء القانونية او الكتابية كما يبين عدم فعالية معدل اعادة الخصم الذي لا يعكس فعلا التكلفة الحقيقية لإعادة التمويل.[14]

كما ان اقبال البنوك على طلب اعادة تمويلها لتلبية الطلبات على القروض مــن خــلال لجوء تلك البنوك الى اعادة الخصم هذا من جهة ومن جهة اخرى قلة الودائع فــي البنــوك والحاجة الى تمويل المشاريع المعروضة يجعل فعالية سياسة اعادة الخصم محل شك.

وبالتالي عدم مقدرة بنك الجزائر في التحكم في سيولة البنوك التجارية عن طريق تقنية اعادة الخصم اثناء منحه للسيولة ومن ثم عدم قدرته على توزيع القروض بما يوافــق مــع اهداف السياسة الاقتصادية ،هذا ما جعله يسعى الى استعمال اداة السوق النقديــة كمصــدر بديل للتمويل.

ثانيا : تسبيقات في الحساب الجاري

لتجنب اي جمود للاقتصاد سمح البنك المركزي للبنوك التجارية ان تفض الى مصــادر تمويل جديدة بمنحها تسبيقات تتم بدون حدود وبغياب اي مراقبة.[15]

اي ان ظهور مكشوف البنوك لدى مؤسسة الاصدار انطلاقا من 1981 يعتبر كتغطيــة في اللحظة الاخيرة للحاجات المتبقية للبنوك.

يمكن لبنك الجزائر ان يمنح البنوك قروضا بالحساب لمدة سنة على الأكثر ،ويجب ان تكون هذه القروض مكفولة بضمانات من سندات الخزينة او بالذهب او بالعملات الاجنبية او سندات قابلة للخصم بموجب الانظمة المتخذة بهذا الخصوص من ملس النقد والقرض.[16]

القروض الممنوحة يجب ان لا تتجاوز حدا اقصى تعد نسبته 70% من مبلغ الرهن.

- رهون خاصة بسندات الخزينة ،و50% خاصة بالرهن المتعلق بالسندات الخاصة التي يمكن ان تقبل للخصم.[17]

وفي حالة ما انخفضت قيمة الرهن بـ10% يلتزم المقترض بتغطية لصالح بنك الجزائر تتمثل في جزء من المقرض المطابق لانخفاض القيمة.[18]

وان هذه القروض التي بالإمكان ان تستفيد منها البنوك عند الاقتضاء وبصفة استثنائية تحسم بمعدلات اعادة الخصم العادي مضافا اليه 45 نقطة ابتداءا من 18 جوان 1989 الى تاريخ 03 سبتمبر 1991 ،ثم حسمت بمعدل اعادة خصم مضاف اليه 8.5 نقطة بتاريخ 1991/10/01 الى 1994/04/09 بإضافة 4.94 الى اوت 1995 ،ومنذ ذلك التاريخ اصبح معدل التسبيق في الحساب الجاري لا يرتبط ابدا بمعدل اعادة الخصم ،وسجل في ذلك الوقت نسبة قدرها 24%.

معدل الفائدة هذا المعاقب ،معتدل مثل التفضيل بعقوبة بالكميات ،وتطورت معدلات التسبيقات في الحساب الجاري كما يلي :

جدول رقم(03):تطور معدل التسبيقات في الحساب الجاري.

التاريخ	المعدل %	التاريخ	المعدل %
من 89/06 الى 90/05	11.5	من 2001/03 الى 2002	19
من 90/05 الى 91/09	15	من 2002 الى 2003	19
من 91/09 الى 94/09	20	من 2004 الى يومنا هذا	19
من 94/04 الى 01/02	24		

المصدر :مديرية الاسواق النقدية والمالية لبنك الجزائر.

ويمكن القول ان البنك المركزي قد ورث وضعية مالية مزرية ،خاصة وان عملية اعادة تمويل البنوك من خلال اللجوء الى اعادة الخصم اظهرت حدود ارتبطت مباشرة بـ:

-مشاكل اصبحت هيكلية للمؤسسات العمومية.

-صعوبة سير النظام البنكي.

-الاختلال الوظيفي لنظام التخطيط الذي لم يؤخذ في الحساب الا الجانـــب المتعلـــق بتوزيع القروض.

-ضيق السوق النقدية الذي لم يسمح للبنوك بتغطية احتياجاتها للسيولة.

هذه الوضعية التي ظهرت خاصة في الثمانينات والتسعينات بشدة استدعت لجوء البنـــك المركزي الى الوسيلة المذكورة (طريقة التمويل بالمكشوف البنكي).

المحـــــور الثالـــــث: تقيـــــيم الســـــوق النقديـــــة الجزائريـــــة

تعتبر السوق النقدية الجزائرية سوقا ضيقة فقد ظهرت بشكل فعلي ابتداءا مـــن 18 جـــوان 1989 كمكان لتبادل رؤوس الاموال ذات الاجل القصير و يتمثل المشاركون في هذه السوق في : البنوك التجارية و المؤسسات المالية غير البنكية , و المستثمرون التاسيسيون فضـــلا عـــــن اهميـــــة تـــــدخلات بنـــــك الجزائـــــر فـــــي هـــــذه الســـــوق كما تعتبر السوق النقدية الجزائرية سوقا محلية تعكس اهم خصائص الجهاز البنكي , حيـــث يتمثـــل تقيـــيم هـــذه الســـوق فـــي التطـــرق الـــى العناصـــر التاليـــة :

اولا : شبكة الوسطاء

عرفت السوق النقدية الجزائرية في فترة معينة لجوء مستمر للمؤسسات المالية البنكية و غير البنكية الى بنك الجزائر لاعادة تمويلها و بانعدام شبكة الوسطاء التي بدورها يتم انعاش و تطوير السوق النقدية فرض على بنك الجزائر بان يكون المكلف الرئيسي بعملية الوساطة لادارة و ضـــبط الســـوق النقديـــة فـــي ظـــل غيـــاب تلـــك الشـــبكة حيث يحفظ بنك الجزائر تاثير و قوة السوق النقدية من خلال سلطته التقديرية في التدخل , لكن يستوجب عليه ان يتنازل بشكل تدريجي عن وظيفته كوسيط مجبر لصالح شـــبكة مـــن الوسطاء الخواص (intermédiares privés) معتمدين من السلطة النقدية ([20])

ثانيـــا: السياســـة النقديـــة و اعـــادة التمويـــل فـــي الســـوق النقديـــة تعد السوق النقدية في الجزائر اداة رئيسية لتحقيق الاستقرار النقـــدي الـــذي تهـــدف اليـــه السلطات النقدية الجزائرية. و تمثل هذه السوق مصدر فعال في عملية تمويل المصارف , و بالتالي امكانية مراقبة الهامش المصرفي للقروض المعروضة فـــي ســـوق الاتمـــان. ([21])

و نشير ايضا الى ان سندات الخزينة العمومية اصبحت تصدر بالتطابق مع احتياج خزينة الدولة , و هذا في اطار ادارة سوق احتياجات تمويل الدولة وفق شروط السوق. كما يمكن لبنك الجزائر من خلال تدخلاته اليومية. و تحدث هذه الالية من التدخل ضمن اهداف مساهمات بنك الجزائر نحو الجهاز البنكي عبر معدل الفائدة و بالتنلسق مع استقرار معدل الصرف.

ثالثا: الرقابة على الصرف الاجنبي

ان جوهر الرقابة على الصرف يتمثل في توزيع الكميات المحدودة التي تحصل عليها الدولة من الصرف الاجنبي على الطالبين بما يتفق مع الاهداف السياسية و الاقتصادية للدولة.[22] و المدة المحددة لاعادة تحصيل العملة الصعبة التي تنتج عن تصدير السلع و الخدمات هي اربعة اشهر 120 يوم لصالح بنك الجزائر و عندما يتعلق الامر بالعكس أي تحويل الاموال فان التشريعات منذ تحرير التجارة الخارجية في 1994 تسمح بتسديد الاستيراد بالعملة الصعبة لحساب الموردين الاجانب. و تجدر الاشارة الى ان تخفيف عملية الرقابة على الصرف يعمل على دعم حرية التبادل التجاري التي تؤدي في الالنهاية الى قابلية تحويل العملة الوطنية . و ان رفع الرقابة على الصرف و تطبيقها سيؤثر سلبا على سير السوق النقدية بانتقال و تداول رؤوس الاموال في اماكن اخرى ذات العائد الاكبر و بالتالي فان اعتماد و مواصلة عملية الرقابة على الصرف في الظروف الحالية سيضمن حماية للسوق النقدية

رابعا: غياب دور السوق المالية

ان الدور الرئيسي الذي تلعبه السوق المالية يتمثل في المؤادمة ما بين وحدات العجز و وحدات الفائض او القطاعات المدخرة التي ترغب استثمار اموالها و القطاعات التي بحاجة الى تلك الاموال و هي بذلك تعد وسيط جيدا في تغطية الفجوة التي تعاني منها الكثير من القطاعات و الافراد المتمثلة في عدم مقدرة البنوك التجارية على التوسع في الائتمان (23) وتعتمد السوق المالية النشطة على وجود مؤسسات متنوعة لا تعود ملكيتها فقط للدولة , بل على مؤسسات خاصة ذات اداء جيد , و ذلك لامتصاص اكبر جزء من الادخارات و ضخها نحو من هم بحاجة اليها.

لكن السوق المالية في الجزائر لا تتمتع بمناخ ملاءم للقاي باستقطاب الادخارات و تـــداول الاوراق المالية بشكل كاف كسوق موازية للسوق النقدية , و هذا ما يـــؤدي الـــى تـــداول الاموال فقط على مستوى السوق النقدية

خلاصة :

تعتبر السوق النقدية مصدر لاعادة تمويل البنوك و المؤسسات المالية و مكـــان لتنظـــيم السيولة من خلال تدخلات البنك المركزي و في حالة الجزائر توجد مصادر اخرى ممثلـــة في مكشوف البنوك لدى بنك الجزائر و الية اعادة الخصم و هذه الاخيرة كانت سائدة فـــي سنوات التسعينيات كمصدر رئيسي لاعادة التمويل و هذا ما شكل حـــاجز امـــام ارســـاء و اصدار ميكانيزمات السوق لاعادة تمويل البنوك اما من جهة مكشوف البنوك فقـــد حتمـــت وضعية السوق النقدية الضيقة في سنوات مضت محدودية اعادة الخصم لدى بنك الجزائر و من ثمة اللجوء الى تقديم تسبيقات في الحساب الجاري للبنوك كمساهمات بمعـــدل جحيمـــي باعتباره اكبر تكلفة كما انه يعمل على تفادي جمود الاقتصاد الوطني بسبب نقص الســـيولة اللازمة له.

الهوامش:

1- سعيد سامي الحلاق و محمد محمود العجلوني،النقود و البنوك و المصارف المركزية، دار اليازوري العلميـــة للنشـــر و التوزيـــع، الاردن،2010،ص67

2- السيد متولي عبد القادر،الاسواق المالية و النقدية في عالم متغير،ط 1،دار الفكر للنشر و التوزيع، الاردن،2010 ،ص 119

3- patrick navatte.instruments et marches financiers,edition litec,paris 1992,p 13

4- Ammour benhalima, pratique des techniques bancaires,avec réference a l'algerie houssien-dey-alger,edition dahlab ,1997 P44

5- Ibid

6- التعليمة رقم 002 المؤرخة في 25 ماي 1989 و المتعلقة بتنظيم السوق النقدية.

7 – صالح مفتاح، النقود و السياسات النقدية مع الاشارة الى حالة الجزائر(200،1990)، رسالة الدكتوره في العلوم الاقتصادية و علوم التسيير، جامعة الجزائر 2002-2003 ،ص ص286 ،287

معدل اعادة الخصم منخفض عن جميع معـــدلات الفائـــدة خاصـــة فـــي فتـــرة التســـعينيات بســـبب العجـــز الهيكلـــي فـــي الســـيولة

8- علي توفيق الصادق وأخرون، السياسات النقدية في الدول العربية، سلسلة بحث و مناقشات حلقات العمل،صندون النقد العربي، العدد الثاني،أبوظبي،1996،ص ص 309 ، 310

9- تعليمة بنك الجزائر رقم 91 – 07 الصـــادرة فـــي 03 افريـــل 1991 المتعلقـــة بتطهيـــر البنـــوك التجاريـــة و اعـــادة تمويلهـــا

10- منشور بنك الجزائر رقم 003 المؤرخ في 28 ماي 1989 المتعلق بالرقلبة البعدية للقروض

11- media bank N 46 . mois janvier – fevrier 2000 p 21

12- تعليمة بنك الجزائر رقم 01/2000 المتعلق بعمليات اعادة الخصم و القروض الممنوحة للبنوك و المؤسسات المالية . المؤرخة في 2000/01/26 المادة 08

13- تعليمة بنك الجزائر رقم 2000 / 01 مرجع سابق المادة 11

14- تعليمة بنك الجزائر رقم 2000 / 01 مرجع سابق المادة 15

15- خالدي محمد اعادة تمويل البنوك التجارية في الجزائر من 1990 الى 2000. مذكرة ماجستير غير منشورة قسم العلوم الاقتصادية فرع التحليل الاقتصادي . جلمعة الجزائر. 2001 ص 82
16- abdelkarim naas . le system bancaire algirien . edition INAS , PARIS 2003 page 98
17- الامر رقم 11/03 العدل و المتمم لقانون النقد و القرض . الجريدة الرسمية العدد52 . الصادرة في 28 جمادى الثانية عام 1424 الموافق ل 27 اغسطس 2003 . المادة 43
18- النظام رقم 01/2000 مرجع سابق المادة 19 و 20
19 - النظام رقم 01/2000 مرجع سابق المادة 21
20- karim djoudi ,refinancement des banques,media bank n34 ,banque d'algerie,1997,p20
21 – علي توفيق الصادق وأخرون،مرجع سابق ص 312
22- بسام الحجار،نظام النقد العالمي و أسعار الصرف،ط01،دار المنهل اللبناني،بيروت،2009،ص34
23- عباس كاظم الدعمي،السياسات النقدية و المالية و أداء سوق الاوراق المالية،ط01،دار صفاء للنشروالتوزيع، الاردن،2010،ص122